المرسوم رقم 054-2009/ر.م.أ.د/ يقضي باستدعاء هيأة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية

إن رئيس المجلس الأعلى للدولة، رئيس الدولة؛

المادة الأولى: تدعى هيئة الناخبين يوم السبت 6 يونيو 2009، وفي حالة شوط ثان، يوم السبت 20 يونيو 2009، من أجل انتخاب رئيس الجمهورية.

المادة 2 : من أجل انتخاب رئيس الجمهورية يتم إيداع تصاريح الترشح بدئا من تاريخ نشر هذا المرسوم حتى يوم الأربعاء 22 ابريل 2009 عند منتصف الليل.

يتوصل المجلس الدستوري بتصاريح الترشح و يبت في شرعيتها ويسلم وصلا بذلك.

يعد المجلس الدستوري اللائحة المؤقتة للمترشحين للانتخابات الرئاسية وينشرها يوم الخميس23 ابريل 2009.

يحق لأي مترشح الاعتراض على وضع اللائحة المؤقتة للمترشحين.

يجب أن يتوصل المجلس الدستوري بالإعتراضات في أجل أقصاه يوم السبت 25 ابريل 2009 و يبت المجلس الدستوري في48 ساعة التي تلي التعهد.

يعد المجلس الدستوري اللائحة النهائية للمترشحين ويحيلها إلي الحكومة في أجل أقصاه يوم الأربعاء 30 ابريل 2009.

تقوم الحكومة بنشر هذه اللائحة في أجل أقصاه يوم الثلاثاء 05 مايو 2009.

المادة 3 : تتفتح الحملة الإنتخابية يوم الخميس 21 مايو 2009 عند الساعة صفر وتختتم يوم الخميس 04 يونيو2009 عند منتصف الليل.

المادة 4 : يفتتح الاقتراع في الساعة السابعة صباحا (07) ويختتم في الساعة السابعة مساء (07).

المادة 5 : تنفذ الإدارة كافة عمليات الإقتراع بإشراف ورقابة ومتابعة اللجنة الوطنية المستقلة للإنتخابات طبقا للقانون رقم017-2009 الصادر بتاريخ 05 مارس 2009 القاضي بإنشاء اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات.

المادة 6 : يعلن المجلس الدستوري النتائج النهائية للإقتراع.

المادة 7 : يكلف وزير الداخلية و اللامركزية بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر وفق طريقة الإستعجال و في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.